

الفصل للوصل المدرج في النقل

(أبصرت عيناى وسمعت أذنائ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الذهب بالذهب مثلا بمثل الورق بالورق مثلا مثل لا يشف بعضه على بعض ولا يشتري غائب بناجر إلا يدا بيد) .
وأما حديث ليث بن أبي سليم عن نافع .
فأخبرناه عبدالملك بن محمد الواعظ أنا دعلج بن أحمد نا محمد بن أحمد بن النضر نا معاوية بن عمرو نا زائدة نا ليث بن أبي سليم عن نافع عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال .
(الذهب بالذهب مثلا بمثل ولا فضة بفضة إلا مثلا بمثل أو وزنا بوزن قال ولا تبيعوا شاهدا بغائب ولا غائبا بشاهد إلا ناجزا بناجر) .
وأما حديث أيوب السختياني عن نافع الذي ساقه بطوله وأورد فيه كلام عمر بن الخطاب مميزا عن كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم .